



www.
www.
www.
www. **Ghaemiyeh** .com
.org
.net
.ir



سلسلة اعرف الحق تعرف اهله

رساله في المتعين

رساله في المتعين



تأليف: على حسيني هيلاتي

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله

كاتب:

على الحسيني الميلانى

نشرت فى الطباعة:

الحقائق

رقمى الناشر:

مركز القائمه باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

٥	الفهرس
٧	سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله في المتعترين المجلد ٥
٧	اشارة
٧	مقدمة ... ص: ٤
٨	متعة الحج ... ص: ١١
٨	اشارة
٨	موقف على وكبار الصحابة من تحريمها ... ص: ١١
١٠	دفاع ابن تيمية ثم إقراره بالخطأ ... ١٦
١٢	متعة النساء ... ص: ٢٠
١٢	اشارة
١٢	ثبوتها بالكتاب والشّرعة والإجماع ... ص: ٢١
١٣	تحريم عمر ... ص: ٢٤
١٥	موقف على وكبار الصحابة من تحريمها ... ص: ٢٧
١٦	الأقوال في الدفاع عن عمر ... ص: ٢٩
١٧	نقد القول بأن النسخ من النبي ولم يعلم به إلا عمر ... ص: ٣٢
١٧	نقد القول بأن التحرير من عمر ويجب اتباعه ... ص: ٣٣
١٧	اشارة
١٩	١- حديث التحرير عام الفتح ... ص: ٣٧
١٩	٢- حديث التحرير في غزوة تبوك ... ص: ٣٨
٢٠	٣- حديث التحرير في غزوة حنين ... ص: ٣٩
٢٠	٤- حديث التحرير في يوم خيبر ... ص: ٤٠
٢١	نقود مشتركة ... ص: ٤٢
٢٢	نقد حديث عام الفتح ... ص: ٤٤

٢٢ -----	نقد حديث حنين ... ص: ٤٥
٢٢ -----	نقد حديث غزوة تبوك ... ص: ٤٥
٢٣ -----	نقد حديث يوم خيبر ... ص: ٤٧
٢٣ -----	اشاره
٢٣ -----	١- تعارض الحديث عن علي في وقت التحرير ... ص: ٤٨
٢٤ -----	٢- تلاغب القوم في لفظ الحديث خيبر ... ص: ٥١
٢٥ -----	٣- نظرات في دلالة الحديث خيبر ... ص: ٥٣
٢٧ -----	٤- نظرات في سند ما روى عن علي عليه السلام ... ص: ٥٦
٢٧ -----	اشاره
٢٧ -----	موجز ترجمة الزهرى ... ص: ٥٧
٢٨ -----	نتيجة البحث في نكاح المتعة ... ص: ٥٨
٢٨ -----	تعريف مركز القائمة باصفهان للتراثيات الكمبيوترية

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله فى المتعين المجلد ٥

اشارة

عنوان و نام پدیدآور : رساله فى المتعين / تاليف: على الحسيني الميلاني

مشخصات نشر : قم: الحقائق، ١٤٢٧ق. = ١٣٨٥ش.

مشخصات ظاهري : ٦٢ ص.

فروست : اعرف الحق تعرف اهله؛ (٥)

وضعیت فهرست نویسی : در انتظار فهرستنوسی (اطلاعات ثبت)

شماره کتابشناسی ملی : ١١٩٧٢٥٢

مقدمة ... ص: ٤

عن عمر بن الخطاب:

«متعان كانتا على عهد رسول الله وأنا أحزمهما وأعاقب عليهما متعة الحج ومتعة النساء».

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله فى المتعين، ص: ٧

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاه والسلام على خير خلقه وأشرف برئته محمد وآلـهـ الطاهرين، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين.

وبعد، فإن البحث عن المتعين قديم جدًا، وكتابات السلف والخلف عنهم من النواحي المختلفة كثيرة جدًا أيضًا، وهذه رساله وجيزة كتبها بمناسبة أحاديث رواها بعض المحدثين في أن النبي صلى الله عليه وآلـهـ وسلم هو الذي حرم متعة النساء، وعمدتها ما أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما عن أمير المؤمنين الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام.

ومن ذلك أنه قال لابن عباس - وقد بلغه أنه يقول بالمعنى، واللفظ لمسلم:-

«إنك رجل تائه، نهانا رسول الله عن متعة النساء يوم خير».

وهي أحاديث موضوعة مختلفة، يعترف بذلك كل من ينظر

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله فى المتعين، ص: ٨

في أسانيدها ومدليلها وينصف.

لقد نظرت في أسانيد تلك الأحاديث، وسبّرت متونها، وقارنت بين نصوصها، وتوصّلت إلى واقع الحال وحق القول فيها. كل ذلك على ضوء آراء علماء أهل السنة الكبار المعتمدين.

وقد وضعتها في فصلين:

الأول: في متعة الحج.

والثانى: في متعة النساء.

وأسأل الله تعالى أن ينفع به أهل العلم والتحقيق، وبالله التوفيق.

على الحسيني الميلاني

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله فى المتعين، ص: ٩

لا خلاف بين المسلمين في نزول القرآن المبين بالمتعين.

أما متعة الحجّ، فقد قال عزوجل:

«فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجَّ فَمَا أَسْتَيْسِرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجَّ وَسَبْعَةٌ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةً كَامِلَةً ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ»^(١)

وأما متعة النساء، فقد قال عزوجل: «فَمَا أَسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَأَتُوْهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيشَةً»^(٢)

وكان على ذلك عمل المسلمين ...

حتى قال عمر بعد شطر من خلافته:

«متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أنهى عنهما وأعاقب عليهم».

(١) سورة البقرة: ٢: ١٩٦.

(٢) سورة النساء: ٤: ٢٤.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله في المتعين، ص: ١٠

فوق الخلاف ...

وحرار التابعون له، الجاعلون قوله أصلًا من الأصول، كيف يوجهونه وهو صريح في: قال الله ... وأقول؟! ...

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله في المتعين، ص: ١١

متعة الحج ... ص: ١١

اشارة

ومتعة الحج: أن ينشيء الإنسان بالمتعة إحرامه في أشهر الحج من الميقات، فإذا مكّه، ويطوف بالبيت، ثم يسعى، ثم يقصّر، ويحلّ من إحرامه، حتى ينشيء في نفس تلك السفرة إحراماً آخر للحج من مكّه، والأفضل من المسجد الحرام، ويخرج إلى عرفات، ثم المشعر ... إلى آخر أعمال الحج ...

فيكون ممتنعاً بالعمرة إلى الحج.

وإنما سمى بهذا الاسم لما فيه من المتعة، أي اللذة بإباحة محظورات الإحرام، في تلك المدة المتخللة بين الإحرامين.

وهذا ما حرّمه عمر وتبعه عليه عثمان ومواوية وغيرهما.

موقف على وكبار الصحابة من تحريمها ... ص: ١١

وكان في المقابل أمير المؤمنين على عليه السلام الحافظ

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله في المتعين، ص: ١٢

للشريعة المطهّرة والذائب عن السنّة المكرّمة.

أخرج أحمد ومسلم عن عبدالله بن شقيق قال - واللفظ للأول -:

«كان عثمان رضي الله عنه ينهى عن المتعة، وعلى رضي الله عنه يأمر بها، فقال عثمان لعلى: إنك كذا وكذا. ثم قال «(١) على رضي الله عنه:

لقد علمت أنا قد تمتّعنا مع رسول الله صلّى الله عليه وسلم. فقال:

أجل ولكنّا كنّا خائفين» «٢».

وعن سعيد بن المسيب، قال: «اجتمع علىٰ وعثمان رضي الله عنهم بسعفان، فكان عثمان رضي الله عنه ينهى عن المتعة والمرأة. فقال له علىٰ رضي الله عنه: ما ت يريد إلى أمر فعله رسول الله صلّى الله عليه وسلم تنهى عنها؟! فقال عثمان رضي الله عنه: دعنا منك!». «٣».

وعن مروان بن الحكم، قال: «شهدت عثمان وعلياً رضي الله عنهم، وعثمان ينهى عن المتعة وأن يجمع بينهما. فلما رأى علىٰ

(١) لقد أبهم الرواة ما قاله خليق THEM عثمان لعلىٰ عليه السلام، كما أبهموا جواب الإمام عليه السلام علىٰ كلمات عثمان وفي بعض المصادر: «فقال عثمان لعلىٰ كلمةً».

(٢) مسنّ أحمد /١٥٦ مسنّ علىٰ بن أبي طالب الرقم ٧٥٨.

(٣) صحيح البخاري ٥٦٩ /٢ كتاب الحج باب التمتع والإقران والإفراد بالحج الرقم ١٤٩٤ وصحيح مسلم ٦٨ /٣ كتاب الحج باب جواز التمتع ذيل الرقم ١٢٢٣، مسنّ أحمد /١٢٠ مسنّ علىٰ بن أبي طالب الرقم ١١٥٠.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله في المتعين، ص: ١٣

أهل بهما: ليك بعمره وحجه، قال: ما كنت لأدع سنة النبي صلّى الله عليه وسلم لقول أحد» «١». وعلى ذلك كان أعلام الصحابة: * كابن عباس ... فقد أخرج أحمد أنه قال: «تمتع النبي صلّى الله عليه وسلم، فقال عروة بن الزبير: نهى أبو بكر وعمر عن المتعة، فقال ابن عباس: ما يقول عرية» «٢»!! قال: يقول: نهى أبو بكر وعمر عن المتعة.

فالآن سيمثلون، أقول: قال النبي صلّى الله عليه وسلم؛ ويقول: نهى أبو بكر وعمر! «٣».

* وسعد بن أبي وقاص ... فقد أخرج الترمذى بأسناده: «عن محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل أنه سمع سعد بن أبي وقاص والضحاك بن قيس - وهو يذكران التمتع بالعمره إلى الحج - فقال الضحاك بن قيس: لا يصنع ذلك إلا من جهل أمر الله تعالى. فقال سعد: بئس ما قلت يا ابن أخي. فقال الضحاك: فإن عمر بن الخطاب قد نهى ذلك. فقال سعد: قد صنعها رسول الله صلّى الله عليه وسلم

(١) صحيح البخاري ٥٦٧ /٢ كتاب الحج باب التمتع والإقران والإفراد الحج الرقم ١٤٨٨، مسنّ أحمد /١٥٣ مسنّ علىٰ بن أبي طالب الرقم ٧٣٥.

(٢) تصغير «عروة» تحريراً له.

(٣) مسنّ أحمد /٥٥٤ مسنّ عبد الله بن عباس الرقم ٣١١.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله في المتعين، ص: ١٤
وصنعناها معه.

قال: هذا حديث صحيح» «١».

* وأبي موسى الأشعري ... فقد أخرج أحمد: «أنه كان يفتى بالمتعة فقال له رجل: رويدك ببعض فتياك، فإنك لا تدرى ما أحدث أمير المؤمنين في النسك بعدك! حتى لقيه بعد فسائه، فقال عمر رضي الله عنه: قد علمت أن النبي صلّى الله عليه وسلم قد فعله وأصحابه ولكنّي كرهت أن يظلّوا بهنّ معروسين في الأراك، ثم يروحون بالحج تقطر رؤوسهم» «٢».

* وجابر بن عبد الله ... فقد أخرج مسلم وغيره عن أبي نصرة، قال: «كان ابن عباس يأمر بالمتعة، وكان ابن الزبير ينهى عنها. قال

فذكرت ذلك لجابر بن عبد الله. فقال: على يدي دار الحديث. تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قام عمر «٣» قال: إن الله كان يحل لرسوله ما شاء بما شاء، وإن القرآن قد نزل منازله، فافصلوا حجكم من عمرتكم، وأبتوها «٤» نكاح هذه النساء فلن أوتي برجٍ

(١) سنن الترمذى ٢٢٤ / ٢ كتاب الحج باب ماجاء فى التمتع الرقم ٨٢٤.

(٢) مسند أحمد ٨١ / ١ مسند عمر بن الخطاب الرقم ٣٥٣.

(٣) أى بأمر الخلافة.

(٤) أى: اقطعوا، اتر كوا.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رسائل في المحتلين، ص: ١٥

نكح امرأة إلى أجلٍ إلا رجمته بالحجارة» «١».

* وعبد الله بن عمر ... فقد أخرج الترمذى: «أن عبد الله بن عمر سئل عن متعة الحج. فقال: هي حلال. فقال له السائل: إن أباك قد نهى عنها. فقال: أرأيت إن كان أبي نهى عنها وصنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أبي يتبع أم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال الرجل: بل أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال: لقد صنعها رسول الله صلى الله عليه [وآله وسلم] «٢».

* وعمران بن حصين «٣»

- وكان شديد الإنكار لذلك حتى في مرض موته - فقد أخرج مسلم: «عن مطرف قال: بعث إلى عمran بن حصين في مرضه الذي توفي فيه فقال: إنني كنت محدثك بأحاديث، لعل الله أن ينفعك بها بعدي. فإن عشت فاكتم عنّي «٤» وإن مت فحدث بها إن شئت. إنّه قد سُلم علىَّ. واعلم أنّ نبِيَ الله صلى الله عليه وسلم

(١) صحيح مسلم ٥٦ / ٣ كتاب الحج باب في المتعة بالحج وال عمرة الرقم ١٢١٧ وذيله.

(٢) سنن الترمذى ٢٢٤ / ٢ كتاب الحج باب ماجاء في التمتع الرقم ٨٢٥.

(٣) ذكر كل من ابن عبد البر في الاستيعاب ٢٨٤ / ٣ وابن حجر في الإصابة ٥٨٤ / ٤ أنه كان من فضلاء الصحابة وفقهائهم، بل نص ابن الق testim في زاد المعاد على كونه أعظم من عثمان، وذكروا أنه كان يرى الملائكة وتسلم عليه وهو ما أشار إليه بقوله: «قد سُلم علىَّ». توفي سنة ٥٢ بالبصرة.

(٤) لاحظ إلى أين بلغت التقى!!

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رسائل في المحتلين، ص: ١٦

قد جمع بين حج وعمره، ثم لم ينزل فيها كتاب الله، ولم ينه عنها نبِي الله صلى الله عليه وسلم. فقال رجل برأيه فيها ما شاء» «١».
قال النووي بشرح أخبار إنكاره: «وهذه الروايات كلها متفقة على أن مراد عمران أن التمتع بالعمره إلى الحج جائز، وكذلك القران، وفيه التصرير بإنكاره على عمر بن الخطاب رضي الله عنه منع التمتع» «٢».

دفاع ابن تيمية ثم إقراره بالخطأ ... ١٦

وذكر شيخ إسلامهم ابن تيمية في الدفاع عن عمر وجوهاً، كقوله: «إنما كان مراد عمر أن يأمر بما هو أفضل» واستشهد له بما رواه عن ابنه من أنه «كان عبد الله بن عمر يأمر بالمتعة، فيقولون له: إن أباك نهى عنها. فيقول: إن أبي لم يرد ما تقولون» وحاصل كلامه ما صرّح به في آخره حيث قال: «فكان نهيه عن المتعة على وجه الاختيار، لا

(١) صحيح مسلم ٧٠-٧١ كتاب الحج باب جواز التمتع ذيل الرقم ١٢٢٦. وفي الباب من صحيح البخاري ٥٦٩ كتاب الحج باب التمتع الرقم ١٤٩٦ وسنن ابن ماجة ٤٥٤ كتاب المناسك باب التمتع بالعمره إلى الحج الرقم ٢٩٧٨، وهو عند أحمد في المسند ٥/٥ ٦٠٠ حديث عمران بن حصين الرقم ١٩٣٩٤.

(٢) المنهاج - شرح صحيح مسلم ١٦٨/٨.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رسائل في المحتلين، ص: ١٧
على وجه التحرير، وهو لم يقل: «أنا أحقرهما».

قلت: أَمِّا أَنْ مَرَادُه كَانَ الْأَمْرُ بِمَا هُوَ أَفْضَلُ، فَتَأْوِيلٌ باطلٌ، وَأَمِّا مَا حَكَاهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ فَتَحْرِيفٌ لِمَا ثَبَتَ عَنْهُ فِي الْكِتَبِ الْمُعْتَبَرَةِ، وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: «وَكَانَ ابْنَهُ عَبْدُ اللَّهِ يَخَالِفُهُ فِي قَالَ لَهُ: إِنَّ أَبَاكَ كَانَ يَنْهَا عَنْهَا! فَيَقُولُ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَقُولَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ! قَدْ فَعَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَفَسَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ تَبَعَّ أَمْ سُنَّهُ عَمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ؟!» ١.
وَالْعَمَدَةُ إِنْكَارُهُ قَوْلُ عَمَرٍ: «أَنَا أَحْرَرُهُمَا». وَسَنْدُكُرْ جَمِيعًا مَمْنَنْ رَوَاهُ!

هذا، وكأنَّ ابن تيمية يعلم بأنَّ لا فائدةً فيما تكلَّفَهُ فِي توجيه تحريرِ عمر والدفاع عنه، فاضطرَّ إلى أن يقول: «فَأَهْلُ السُّنَّةِ مُتَقْوِنُونَ عَلَى أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُتَرَكُ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّ عَمَرَ أَخْطَأَ فِي مَسَأَلَةِ، فَهُمْ لَا يَنْتَهُونَ عَنِ الإِقْرَارِ عَلَى الْخَطَّاءِ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» ٢.

(١) تاريخ ابن كثير ٥/١٥٩.

(٢) منهاج السنة ٤/١٨٣-١٨٢.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رسائل في المحتلين، ص: ١٨

لَكَنَّهُ لَيْسُ «خَطَّاءً» مِنْ عَمَرٍ، بَلْ هُوَ «إِحْدَادُ» كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْمُتَقْدَمِ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«أَنَا فِرْطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَلِيَرْفَعَنَّ رَجُالٌ مِنْكُمْ ثُمَّ لِيَخْتَلِجَنَّ دُونِي، فَأَقُولُ: يَا رَبَّ أَصْحَابِي! فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثَوْا بَعْدَكَ!» ١.

وللسائل أن يقول: إنَّ الغرض الأصلَى من التحرير هو إحياء سُنَّةِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَإِنَّهُمْ «كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْعُمَرَةَ فِي أَشْهَرِ الْحَجَّ مِنْ أَفْجُورِ الْفَجُورِ فِي الْأَرْضِ» ٢.

آخر البيهقي عن ابن عباس: «وَاللَّهِ مَا أَعْمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَاشَةً فِي ذِي الْحِجَّةِ إِلَّا لِيَقْطَعَ بِذَلِكَ أَمْرَ أَهْلِ الشَّرِكَ» ٣.

(١) أخرجه الحفاظ في باب الحوض منهم البخاري في الصحيح ٥/٢٤٠٥ كتاب الرقاق باب في الحوض الرقم ٦٢٥.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ٢/٥٦٧ كتاب النكاح باب التمتع والإقران والإفراد بالحج الرقم ١٤٨٩ ومسلم في الصحيح ٣/٨١-٨٢ كتاب الحج باب جواز العمرة في أشهر الحج الرقم ١٢٤٠ وغيرهما.

(٣) سنن البيهقي ٤/٥٦٣ كتاب الحج باب العمرة في أشهر الحج الرقم ٨٧٣٢.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رسائل في المحتلين، ص: ١٩

ولذا صَحَّ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ، وَلَوْلَا أَنَّ مَعِي الْهَدَى لَأَحْلَلْتُ. فَقَامَ سَرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ

بن جعشن فقال: يا رسول الله هى لنا أو للأبد؟ فقال: لا، بل للأبد». أخرجه أرباب الصاحح كافة، وعقد له البخارى فى صحيحه باباً.
سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله في المحتلين، ص: ٢٠

متعة النساء ... ص: ٢٠

اشارة

وهي أن تزوج المرأة الحرة الكاملة نفسها من الرجل المسلم بمهرٍ مسمى إلى أجلٍ مسمى، فيقبل الرجل ذلك، فهذا نكاح المتعة، أو الزواج المؤقت، ويعتبر فيه جميع ما يعتبر في النكاح الدائم، من كون العقد جامعاً لجميع شرائط الصحة، وعدم وجود المانع من نسبة أو سببٍ وغيرهما، ويجوز فيه الوكالة كما تجوز في الدائم، ويلحق الولد بالأب كما يلحق به فيه، وتترتب عليه سائر الآثار المترتبة على النكاح الدائم، من الحرمة والمحرمة والعدة.

إلا أنَّ الانفصال بينهما يكون لا- بالطلاق بل بانقضاء المدة أو هبتها من قبل الزوج، وأنَّ العدة- إن لم تكن في سن اليأس الشرعي- قراءان إن كانت تحيسن، وإنْ خمسة وأربعون يوماً، وأنَّه لا توارث بينهما، ولا نفقة لها عليه، وهذه أحكام دلت عليها الأدلة الخاصة، ولا تقتضي أن يكون متعة النساء شيئاً في مقابل النكاح مثل ملك اليدين.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله في المحتلين، ص: ٢١

ثبوتها بالكتاب والسنة والإجماع ... ص: ٢١

وقد دلَّ على مشروعية هذا النكاح وثبوته في الإسلام:

١- الكتاب، في قوله عزَّ وجلَّ: «فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ» ... ١

وقد روى عن جماعة من كبار الصحابة والتابعين المرجع إليهم في قراءة القرآن وأحكامه التصریح بنزول هذه الآية المباركة في المتعة، حتى أنهم كانوا يقرؤونها: «فما استمتعتم به منهن إلى أجل» ... وكانوا قد كتبوها كذلك في مصاحفهم، فهي- حينئذ- نص في المتعة، ومن هؤلاء:

عبدالله بن عباس، وأبي بن كعب، وعبدالله بن مسعود، وجابر ابن عبد الله، وأبو سعيد الخدري، وسعيد بن جبير، ومجاهد، والسدّي، وقتادة ... ٢

بل ذكرها عن ابن عباس قوله: «والله لأنزلها الله كذلك- ثلاث مرات».

(١)

سورة النساء: ٢٤.

(٢) راجع التفاسير: الطبرى والقرطبى وابن كثير والكساف والدر المنشور. كلها بتفسير الآية. وراجع أيضاً: أحكام القرآن- للحصاص- ٢٠٨ / ٧، سنن البيهقي ٣٣٥ / ٩، المنهاج للنووى ١٥٣ / ٩، المغني لابن قدامة ٥٧١ / ٧.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله في المحتلين، ص: ٢٢

وعنه وعن أبي التصریح بكونها غير منسوخة.

بل نص القرطبى على أنَّ دلالتها على نكاح المتعة هو قول الجمهور، وهذه عبارته: «وقال الجمهور: المراد نكاح المتعة الذى كان فى صدر الإسلام» ... ١

٢- السُّنَّةُ: وفي السُّنَّةِ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ دَالِّيَّةٌ عَلَى ذَلِكَ، نَكْفِي مِنْهَا بِواحِدٍ مِمَّا أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمُ وَأَحْمَدُ وَغَيْرُهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُسْعُودٍ قَالَ:

«كَنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَسْ لَنَا نِسَاءٌ.

فَقُلْنَا: أَلَا- نَسْتَخْصِي؟ فَنَهَا نَا عَنْ ذَلِكَ، ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَنْكِحَ الْمَرْأَةَ بِالثُّوبِ إِلَى أَجْلٍ، ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوْا طَيَّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوْا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِيْنَ» (٢)

وَلَا يَخْفِي مَا يَقْصِدُهُ ابْنُ مُسْعُودٍ مِنْ قِرَاءَةِ الْآيَةِ الْمَذْكُورَةِ بَعْدِ نَقْلِ الْحَدِيثِ، فَإِنَّهُ كَانَ مِنْ أَنْكَرِ عَلَى مِنْ حَرَمِ الْمَتَعَةِ.

(١) تفسير القرطبي ١٣٠ / ٥.

(٢) صحيح البخاري ١٩٥٣ / ٥ كتاب النكاح باب ما يكره من التبلي والخصاء الرقم ٤٧٨٧ و ١٦٨٧ / ٤ كتاب التفسير تفسير سورة المائدة الرقم ٤٣٣٩، صحيح مسلم ١٩٣ / ٣ كتاب النكاح باب نكاح المتعة الرقم ١٤٠٤، مسندي أحمد ٦٩٢ / ١ مسندي عبد الله بن مسعود الرقم ٣٩٧٦.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله في المتعترين، ص: ٢٣

٣- الإجماع فإنه لا خلاف بين المسلمين في أنّ «المتعة» نكاح. نصّ على ذلك القرطبي، وذكر طائفه من أحكامها، حيث قال: «لم يختلف العلماء من السلف والخلف أنّ المتعة نكاح إلى أجل، لا ميراث فيه، والفرقّة تقع عند انقضاض الأجل من غير طلاق» ثُمَّ نقل عن ابن عطية كيفية هذا النكاح وأحكامه (١).

وكذا الطبرى، فنقل عن السدى: «فهذه المتعة، الرجل ينكح المرأة بشرط إلى أجل مسمى» (٢)

وعن ابن عبدالبر في «التمهيد»: «أجمعوا أنّ المتعة نكاح، لا إشهاد فيه ولا ولثى، وأنّه نكاح إلى أجل تقع فيه الفرقّة بلا طلاق ولا ميراث بينهما» (٣).

وعن ابن عبدالبر في «التمهيد»: «أجمعوا أنّ المتعة نكاح، لا- إشهاد فيه ولا- ولثى، وأنّه نكاح إلى أجل، تقع فيه الفرقّة بلا طلاق ولا ميراث بينهما» (٤).

(١) تفسير القرطبي ١٣٢ / ٥.

(٢) تفسير الطبرى ١٨ / ٥.

(٣) التمهيد ١٠٢ / ١١.

(٤) التمهيد ١٠٢ / ١١.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله في المتعترين، ص: ٢٤

٢٤- ص: عمر ... عمر

وَكَانَتْ مَتَعَةُ النِّسَاءِ - كَمْتَعَةُ الْحَجَّ - حَتَّى وَفَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَزَمْنَ أَبِي بَكْرٍ، وَفِي شَطَرٍ مِنْ حُكْمِمَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، حَتَّى قَالَ:

«مَتَعَتَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ وَأَنَا أَنْهَى عَنْهُمَا وَأَعْاقِبُهُمَا» وَقَدْ وَرَدَتْ قَوْلُتِهِ هَذِهِ فِي كَتَبِ الْفَقَهِ وَالْحَدِيثِ وَالتَّفْسِيرِ وَالْكَلَامِ.

أَنْظُرْنَا: تفسير الرازى ١٦٧ / ٢، شرح معانى الآثار ٣٧٤، سنن البيهقي ٢٠٦ / ٧، بداية المجتهد ٣٤٦ / ١ المحلى ١٠٧ / ٧، أحكام القرآن- للجصاص ٢٧٩ / ١، شرح التجريد للقوشجي الأشعري- في مطاعن عمر- تفسير القرطبي ٥٢٧ / ٧، المغني ٣٧٠ / ٢، زاد المعاد

في هدى خير العباد ٢٠٥ / ٢، الدر المنشور ١٤١، كنز العمال ٨ / ٢٩٣، وفيات الأعيان ٥ / ١٩٧.

ومنهم من نص على صحته كالسرخسي، ومنهم من نص على ثبوته كابن قيم الجوزي. وفي المحاضرات للراغب الأصبغاني «قال يحيى بن أكثم لشيخ بالبصرة: بمن اقتديت في جواز المتعة؟ قال: بعمر بن الخطاب. فقال: كيف هذا وعمر كان أشد الناس فيها؟! قال: لأن الخبر الصحيح قد أتى أنه صعد المنبر فقال: إن الله رسوله أحلا لكم متعين وإن احرّمها عليكم وأعقب عليكم وأعقب عليهم؛ فقبلنا شهادته ولم نقبل تحريمها».

وفي بعض الروايات: أن النهي كان عن المتعين وحى على خير العمل «١».

وعن عطاء، عن جابر بن عبد الله: «استمتعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر، حتى إذا كان فى آخر خلافة عمر استمتع عمرو بن حرث بامرأة - سماها جابر فنسيتها - فحملت المرأة، فبلغ ذلك عمر، فدعاه فسألها فقالت: نعم، قال من أشهد؟ قال عطاء: لا أدرى قال: أمى أم ولتها. قال فهلا غيرها؟!

فذلك حين نهى عنها» «٢».

ومثله أخبار أخرى، وفي بعضها التهديد بالرجم «٣».

(١) كذا في شرح التجريد للقوشجي، مطاعن عمر: ٤٨٤.

(٢) صحيح مسلم ١٩٤ / ٣ كتاب النكاح باب نكاح المتعة ذيل الرقم ١٤٠٥، مسند أحمد ٢٣٧ / ٤ مسند جابر بن عبد الله الرقم ١٣٨٥٦ سنن البيهقي ٣٨٨ / ٧ كتاب الصداق باب ما يجوز أن يكون مهراً الرقم ١٤٣٦٨، والقصة هذه في المصنف لعبد الرزاق ٤٩٧ / ٧ باب المتعة الرقم ١٤٠٢١.

(٣) بل عنه أنه قال: «لا أؤتي برجلٍ تزوج امرأة إلى أجل إلا رجمته ولو أدركته ميتاً لرجمت قبره!» المبسوط - للسرخسي - ١٥٣ / ٥.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله في المتعين، ص: ٢٦

فالذى نهى عن المتعة هو عمر بن الخطاب ...

وفي خبر: أن رجلاً قدم من الشام، فمكث مع امرأة إلى ما شاء الله أن يمكث، ثم إنَّه خرج، فأخبر بذلك عمر بن الخطاب، فأرسل إليه فقال: ما حملك على الذي فعلته؟ قال: فعلته مع رسول الله، ثم لم ينها عنده حتى قبضه الله. ثم مع أبي بكر فلم ينها حتى قبضه الله، ثم معك، فلم تُحدث لنا فيه نهياً. فقال عمر: أما والذى نفسى بيده لو كنت تقدمت في نهى لرجمتك» «١».

ومن هنا ترى أنه في جميع الأخبار ينسبون النهي إلى عمر، يقولون: «فلما كان عمر نهانا عنهما» و «نهى عنها عمر» و «قال رجل برأيه ما شاء» و نحو ذلك، ولو كان ثمة نهي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما كان نسبة النهي وما ترتب عليه من الآثار الفاسدة إلى عمر وجه كما هو واضح. وقد جاء عن أمير المؤمنين عليه السلام قوله: «لو لا أنَّ عمر نهى عن المتعة ما زنى إلَّا شقى» «٢»، وعن ابن عباس: «ما كانت المتعة إلَّا رحمة من الله تعالى رحم بها عباده، ولو لا

(١) كنز العمال ٢١٨ / ١٦ كتاب النكاح باب المتعة الرقم ٨٤٥٧١٨

(٢) المصنف - لعبد الرزاق بن همام - ٥٠٠ / ٧ باب المتعة الرقم ١٤٠٢، تفسير الطبرى ١٩ / ٥، الدر المنشور ٢٥١ / ٢، تفسير الرازى

.٥٢

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله في المتعين، ص: ٢٧

نهى عمر ما زنى إلأشقى «١»

ومن هنا جعل تحريم المتعة من أوّليات عمر بن الخطاب «٢».

بل إنّ عمر نفسه يقول: «كانتا على عهد رسول الله، وأنا أنهى عنهما» فلا يخبر عن نهى لرسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم، بل ينسب النهي إلى نفسه ويتوعد بالعقاب. بل إنّه لم يكذب الرجل الشامي لـما أجابه بما سمعت، بل لما قال له: «ثم معك فلم تحدث لنا فيه شيئاً» اعترف بعدم النهي مطلقاً حتى تلك الساعة. ولا يخفى ما تدلّ عليه كلمة «تحدث».

موقف على وكبار الصحابة من تحريمها ... ص: ٢٧

ثم إنّه وإن تابع عمر في تحريم بعض القوم كعبدالله بن الزبير، لكن ثبت على القول بحلّيّة المتعة -تبعاً للقرآن والسنّة- أعلام الصحابة، وعلى رأسهم مولانا أمير المؤمنين وأهل البيت عليهم السلام. قال ابن حزم:

(١) تفسير القرطبي ٥ / ١٣٠. ومنهم من رواه بلفظ شفى، أي قليل. انظر النهاية ٤٣٧ / ٢ وтاج العروس ١٩ / ٥٧٨ وغيرهما من كتب اللغة.

(٢) تاريخ الخلفاء - للسيوطى - ١٣٧.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رسائل في المتعتين، ص: ٢٨

«وقد ثبت على تحليلها بعد رسول الله صلّى الله عليه وسلم جماعة من السلف رضي الله عنهم، منهم من الصحابة رضي الله عنهم: أسماء بنت أبي بكر الصديق وجابر بن عبد الله وابن مسعود وابن عباس ومعاوية بن أبي سفيان وعمرو بن حرث وأبو سعيد الخدري وسلمة ومعبد أبناء أمينة بن خلف.

ورواه جابر بن عبد الله عن جميع الصحابة مدة رسول الله صلّى الله عليه وسلم ومدة أبي بكر وعمر إلى قرب آخر عمر». وقال: «ومن التابعين: طاووس وعطاء وسعيد بن جبير وسائر فقهاء مكة أعزّها الله» «... ١».

ولم يذكر ابن حزم عمران بن حصين وبعض الصحابة الآخرين، وذكر ذلك القرطبي وأضاف عن ابن عبد البر: «أصحاب ابن عباس من أهل مكة واليمن كلّهم يرون المتعة حلالاً على مذهب ابن عباس» «... ٢».

ومن أشهر فقهاء مكة المكرمة القائلين بحلّيّة المتعة عبد الملك ابن عبد العزيز، المعروف بابن جريج المكي، المتوفى سنة ١٤٩،

(١) المحلى ٩ / ١٢٩.

(٢) تفسير القرطبي ٥ / ١٣٣.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رسائل في المتعتين، ص: ٢٩

وهو من كبار الفقهاء وأعلام التابعين وثقة المحدثين ومن رجال الصحيحين، فقد ذكروا أنّه تزوج نحواً من تسعين امرأة بنكاح المتعة.

وذكر ابن خلّكان أنّ المأمون أمر أيام خلافته أن يُنادي بحلّيّة المتعة. قال: فدخل عليه محمد بن منصور وأبو العيناء، فوجداه يستاك ويقول - وهو مغتاظ -: متعتان كانتا على عهد رسول الله صلّى الله عليه وسلم وعهد أبي بكر رضي الله عنه وأنا أنهى عنهما. قال: ومن أنت يا جعيل حتى تنهى عمّا فعله رسول الله صلّى الله عليه وسلم وأبو بكر رضي الله عنه؟ فأراد محمد بن منصور أن يكلمه، فأوّلما إليه أبو العيناء وقال: رجل يقول في عمر بن الخطاب ما يقول نكلمه نحن؟ ودخل عليه يحيى بن أكثم فخلا به وخوّفه من الفتنة، ولم يزل به حتى صرف رأيه» «١».

الأقوال في الدفاع عن عمر ... ص: ٢٩

وجاء دور المدافعين والموجّهين الذين يتبعون أنفسهم في هذا السبيل ... كما هو شأنهم في كل قضيّة من هذا القبيل ... حيث الحكم ثابت بالكتاب والسنة ... وبالضرورة من الدين ... وال الخليفة يخالف بكل

(١) وفيات الأعيان ٦/١٤٩ - ١٥٠ بترجمة يحيى بن أكثم.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رسائل في المحتلين، ص: ٣٠
صراحةً ... حكم رب العالمين ...

لكنّهم اختلّفوا إلى طوائف ... بين قائل بأنّ النبي صلّى الله عليه وآلّه وسّلم هو الذي حرّمها، وسائل بأنّ عمر هو الذي حرّمها وسائل بأنّ النبي صلّى الله عليه وآلّه وسّلم هو الذي نسخ حكم الإباحة لكن لم يعلم به إلّا عمر !!
أمّا القول الأخير فهو للفخر الرازي، فقد قال:

«فلم يق إلّا أن يقال: كان مراده أنّ المتعة كانت مباحة في زمان الرسول صلّى الله عليه وآلّه وسّلم، وأنا أنهى عنها لما ثبت عندي أنه صلّى الله عليه [وآلّه وسّلم نسخها]» ١.

وقال النووي بعد قوله عمر:

«هذا محمول على أنّ الذي استمتع في عهد أبي بكر وعمر لم يبلغه النسخ» ٢.
وأمّا القولان الأولان فقد ذكرهما ابن قيم الجوزيّة ٣.

لكن اختلف أصحاب القول الأول في وقت تحريم النبي صلّى

(١) تفسير الرازي ١٠/٥٦.

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم ٩/١٥٧.

(٣) زاد المعاد ٢/١٨٤ - ١٨٥ وسنذكر عبارته.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رسائل في المحتلين، ص: ٣١
الله عليه وآلّه وسّلم إلى أقوال سبعة ١.

١- إلّه يوم خير. وهذا قول طائفه، منهم الشافعى.

٢- إلّه في عمرة القضاء.

٣- إلّه عام فتح مكة. وهذا قول ابن عيينة وطائفه.

٤- إلّه في أوطاس.

٥- إلّه عام حنين. قال ابن القيم: وهذا في الحقيقة هو القول الثاني، لاتصال غزاة حنين بالفتح.
قلت: وسأذكر الحديث فيه.

٦- إلّه عام تبوك، وسأذكر الحديث فيه.

٧- إلّه عام حجّة الوداع. قال ابن القيم: «وهو وهم من بعض الروايات، سافر فيه وهمه من فتح مكة إلى حجّة الوداع وسفر الوهم من زمان إلى زمان، ومن مكان إلى مكان، ومن واقعة إلى واقعة، كثيراً ما يعرض للحفظ فمن دونهم» ٤.
وعمدة ما ذكره أصحاب القول الثاني في وجه تحريم ما أحلّ

(١) ذكر منها ابن القيم أربعة هي: خير، الفتح، حنين، حجّة الوداع. زاد المعاد ٢/١٨٣، والثلاثة الأخرى من فتح الباري ٩/٢١٠.

(٢) زاد المعاد في هدى خير العباد ٢/١٨٣.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله في المتعترين، ص: ٣٢

الله ورسوله وبقي الحكم كذلك حتى ذهب رسول الله إلى ربه جلّ وعلا - وقد تقرر أن لا نسخ بعده صلى الله عليه وآله وسلم - هو: «أنّ عمر هو الذي حرّمها ونهى عنها، وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم باتباع ما سنّه الخلفاء الراشدون» (١). فهذه هي الأقوال التي يستخلصها المتبع المنقب من خلال كلماتهم المضطربة وأقوالهم المتعارضة.

نقد القول بأن النسخ من النبي ولم يعلم به إلا عمر ... ص: ٣٢

أما القول الثالث - وهو أن النسخ كان من النبي صلى الله عليه وسلم نفسه، ولكن لم يعلم به غير عمر - فقد كان الأولى بإمامتهم!! الفخر الرازي أن لا يتفوّه به! إذ كيف يثبت النسخ عند عمر فقط ولا يثبت عند علي عليه السلام وجمهور الصحابة؟ ولماذا خصّه النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالعلم به دونهم؟ وهلّا أخبر هو عن هذا النسخ - الثابت عنده! - حين قال له ناصحه، وهو عمران بن سواد: «عابت أمتك منك أربعًا وذكروا أنك حرّمت متعة النساء وقد كانت رخصة من الله، نستمتع بقضية ونفارق عن ثلات. قال: إن رسول الله

(١) زاد المعاد في هدى خير العباد ٢/١٨٤.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله في المتعترين، ص: ٣٣

صلى الله عليه وسلم أحلاها في زمان ضرورة، ثم رجع الناس إلى السعة» (١... ١). ولماذا لم تقبل الأمة منه ذلك وبقي الخلاف حتى اليوم؟!

نقد القول بأن التحرير من عمر ويجب اتباعه ... ص: ٣٣

إشارة

قال ابن القيم: «إإن قيل: فما تصنعون بما رواه مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله قال: كنا نستمتع بالقضية من التمر والدقيق الأيام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر، حتى نهى عنها عمر في شأن عمرو بن حرث. وفيما ثبت عن عمر أنه قال: متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أنهى عنهما: متعة النساء ومتعة الحجّ؟ قيل: الناس في هذا طائفتان:

طائفة تقول: إن عمر هو الذي حرّمها ونهى عنها، وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم باتباع ما سنّه الخلفاء الراشدون. ولم تر هذه الطائفة تصحيح حديث سيرة بن معبد في تحريم المتعة عام الفتح، فإنه من روایة عبد الملك بن الربيع بن سيرة عن أبيه عن جده.

(١) تاريخ الطبرى - حوادث سنة ٢٣٠ - ٣/٢٩٠.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله في المتعترين، ص: ٣٤

وقد تكلّم فيه ابن معين. ولم ير البخارى إخراج حديثه في صحيحه مع شدة الحاجة إليه وكونه أصلًا من أصول الإسلام. ولو صحّ عنده لم يصبر عن إخراجه والإحتجاج به. قالوا: ولو صحّ حديث سيرة لم يخف على ابن مسعود، حتى يروى أنّهم فعلوها ويحتاج بالأئمة.

وأيضاً ولو صحّ لم يقل عمر إنّها كانت على عهد رسول الله صلّى الله عليه وسلم، وأنا أنهى عنها وأعاقب عليها، بل كان يقول إنّه صلّى الله عليه وسلم حرمها ونهى عنها. قالوا: ولو صحّ لم تفعل على عهد الصديق وهو عهد خلافة النبوة حقاً. والطائفة الثانية رأت صحة حديث سبرة، ولو لم يصح فقد صحّ حديث على رضي الله عنه أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلم حرم متّعة النساء.

فوجب حمل حديث جابر على أنّ الذي أخبر عنها بفعلها لم يبلغه التحريم، ولم يكن قد اشتهر حتى كان زمن عمر رضي الله عنه، فلما وقع فيها الزراعة ظهر تحريمها واشتهر. وبهذا تألف الأحاديث الواردة فيها. وبالله التوفيق» (١).
أقول: فالقائلون بهذا القول يلتزمون بأنّ التحريم كان من عمر لا

(١) زاد المعاد في هدى خير العباد /٢ - ١٨٤ - ١٨٥.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رسائل في المتعترين، ص: ٣٥

من الله ورسوله، لكنّهم يوجّهون تحريم عمر، بل ينسبونه إلى الله ورسوله، باعتبار أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآلّه وسلم أمر باتّباع ما سنّه الخلفاء الراشدون.

هذا عمدّه دليهم فإذا لم يثبت «أنّ رسول الله أمر باتّباع ما سنّه الخلفاء الراشدون» لم يبق مناص من الاعتراف بأنّ ما فعله عمر كان «إحداثاً في الدين» كما قال غير واحدٍ من الصحابة!

إنّ قوله: «وقد أمر رسول الله باتّباع ما سنّه الخلفاء» اشاره إلى ما يروونه عنه صلّى الله عليه وآلّه وسلم أنه قال: «عليكم بسنتي وسنية الخلفاء الراشدين المهدّين من بعدي وعّضوا عليها بالنواخذ»!.

لكنّ هذا الحديث من أحاديث سلسلتنا في (الأحاديث الموضوعة). إنّه حديث باطل بجميع أسانيده وطرقه، ولقد أفصّح عن بطّلاته بعض كبار الأئمة كالحافظ ابن القطّان، المتوفّي سنة ٦٢٨، قال ابن حجر بترجمة عبد الرحمن السلمي: «له في الكتب حديث واحد في الموعظة صحّحه الترمذى. قلت: وابن حبان والحاكم في المستدرك.

وزعم ابن القطّان الفاسى: أنه لا يصحّ، لجهاله حاله» (١).

(١) تهذيب التهذيب /٦ - ٢١٥.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رسائل في المتعترين، ص: ٣٦

وقد ترجم لابن القطّان وأثنى عليه كبار العلماء (١).

وبقي القول بأنّ النبي صلّى الله عليه وآلّه وسلم هو الذي حرمها وقد عرفت أنّ القائلين به اختلفوا على أقوال. أمّا القول بأنه كان عام حجّة الوداع فقد قال ابن القيم: «هو وهم من بعض الرواية».

وأمّا القول بأنه كان عام حنين، فقد قال ابن القيم: «هذا في الحقيقة هو القول الثاني، لاتصال غزاء حنين بالفتح».

وأمّا القول بأنه كان في غزوة أوطاس فقد قال السهيلي: «ومن قال من الرواية كان في غزوة أوطاس، فهو موافق لمن قال عام الفتح» (٢).

وأمّا القول بأنه كان في عمّرة القضاء فقد قال السهيلي: «فأغرب ما روى في ذلك روایة من قال في غزوة تبوك، ثم روایة الحسن أنّ ذلك كان في عمّرة القضاء» (٣). وقال ابن حجر: «وأمّا عمّرة القضاء فلا يصحّ الأثر فيها، لكونه من مرسل الحسن، ومراسيله ضعيفة،

لأنّه كان

(١) أنظر: تذكرة الحفاظ ١٤٠٧/٤ وطبقات الحفاظ: ٤٩٨.

(٢) فتح الباري ٩/٢١٠.

(٣) فتح الباري ٩/٢١٠.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رسائل في المحتلين، ص: ٣٧

يأخذ عن كل أحد، وعلى تقدير ثبوته فعلّه أراد أيام خير لأنهما كانوا في سنة واحدة، كما في الفتح وأوطاس سواء»^(١).قال ابن القيم: «والصحيح أن المتعة إنما حرمت عام الفتح»^(٢).

وقال ابن حجر: «والطريق التي أخرجها مسلم مصريحة بأنّها في زمن الفتح أرجح، فتعين المصير إليها والله أعلم».

قال هذا بعد أن ذكر روايات الأقوال الأخرى، وتكلّم عليها بالتفصيل ... حتى قال: «فلم يبق من المواطن - كما قلنا - صحيحاً صريحاً

سوى غزوة خير وغزوة الفتح. وفي غزوة خير من كلام أهل العلم ما تقدّم»^(٣).بل لقد نسب السهيلي هذا القول إلى المشهور^(٤).

١- حديث التحرير عام الفتح ... ص: ٣٧

قلت: وهذا نص الحديث عند مسلم بسنده:

«حدّثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا يحيى بن آدم، حدّثنا

(١) فتح الباري ٩/٢١١.

(٢) زاد المعاد ٢/١٨٣.

(٣) فتح الباري ٩/٢١٢-٢١٣.

(٤) فتح الباري ٩/٢١٠.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رسائل في المحتلين، ص: ٣٨

إبراهيم بن سعد، عن عبد الملك بن الربيع بن سبرة الجهنمي، عن أبيه، عن جده، قال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتمتع عام

الفتح حين دخلنا مكة، ثم لم نخرج منها حتى نهانا عنها»^(١).

٢- حديث التحرير في غزوة تبوك ... ص: ٣٨

ورووا حديث التحرير في غزوة تبوك عن:

١- أمير المؤمنين عليه السلام.

٢- جابر بن عبد الله.

٣- أبي هريرة.

أما الحديث عن أمير المؤمنين عليه السلام، فقد ذكره النووي قائلاً:

«وذكر غير مسلم عن على أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنها في غزوة تبوك، من رواية إسحاق بن راشد، عن الزهرى، عن

عبد الله بن محمد بن على، عن أبيه، عن على»^(٢).

واما الحديث عن جابر، فآخرجه الحازمى.

(١) صحيح مسلم ١٩٦٣ كتاب النكاح باب نكاح المتعة ذيل الرقم ١٤٠٦.

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم ١٥٤٩.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله في المتعين، ص: ٣٩

وأماماً الحديث عن أبي هريرة، فأنخرجه ابن راهويه وابن حبان من طريقه، وقد أوردهما ابن حجر «١»، ولا حاجة إلى ذكرهما اكتفاءً بما سند كره في نقدهما.

٣- حديث التحرير في غزوة حنين ... ص: ٣٩

ورووا حديث التحرير في غزوة حنين عن مولانا أمير المؤمنين عليه السلام كذلك؛ فقد أخرج النسائي قائلاً: «أخبرنا عمرو بن علي و محمد بن بشار و محمد بن المثنى، قالوا: أخبرنا عبد الوهاب، قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: أخبرني مالك بن أنس أن ابن شهاب أخبره أن عبد الله والحسن ابني محمد بن على أخبراه أن أباهما محمد بن علي أخبرهما أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن متعة النساء. قال ابن المثنى: يوم حنين، وقال: هكذا حدثنا عبد الوهاب من كتابه» «٢».

(١)

فتح الباري ٢١٠ - ٢١١ / ٩

(٢) سنن النسائي ٤٣٦ / ٦ كتاب النكاح تحرير المتعة الرقم ٣٣٦٧.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله في المتعين، ص: ٤٠

٤- حديث التحرير في يوم خيبر ... ص: ٤٠

ورووا في الصحاح وغيرها حديث التحرير في يوم خيبر عن أمير المؤمنين عليه السلام كذلك، لكن باختلاف في اللفظ كما سترى، ونكتفي هنا بما جاء عند البخاري ومسلم.

أخرج البخاري: «حدثنا مالك بن إسماعيل، حدثنا ابن عيينة أنه سمع الزهرى يقول: أخبرنى الحسن بن محمد بن علي وأخوه عبد الله عن أبيهما إن علينا رضي الله عنه قال لابن عباس: إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية زمان خيبر» «١».

وأخرج مسلم: «حدثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك، عن ابن شهاب، عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي، عن أبيهما، عن علي بن أبي طالب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الإنسية. وحدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي، حدثنا جويريه،

(١) صحيح البخاري ١٩٦٦ / ٥ كتاب النكاح باب نهى رسول الله عن نكاح المتعة آخرًا الرقم ٤٨٢٥.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله في المتعين، ص: ٤١

عن مالك بهذا الإسناد وقال: سمع على بن أبي طالب يقول لفلان:

إنك رجل تائه، نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم. بمثل حديث يحيى بن يحيى عن مالك.

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير وذهير بن حرب جمياً، عن ابن عيينة، قال ذهير: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الحسن

وعبد الله ابنى محمد بن علی، عن أبيهما، عن علی: أن النبي صلی الله عليه وسلم نهى عن نكاح المتعة يوم خير وعن لحوم الحمر الأهلية.

وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا أبي، حدثنا عبيد الله، عن ابن شهاب، عن الحسن وعبد الله ابنى محمد بن علی، عن أبيهما، عن علی أنه سمع ابن عباس يلين في متعة النساء فقال:

مهلا يا ابن عباس، فإن رسول الله صلی الله عليه وسلم نهى عنها يوم خير وعن لحوم الحمر الإنسية.

وحدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى، قالا: أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن الحسن وعبد الله ابنى محمد بن علی بن أبي طالب، عن أبيهما أنه سمع على بن أبي طالب يقول لابن عباس: نهى رسول الله صلی الله عليه وسلم عن متعة النساء يوم خير سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله في المتعين، ص: ٤٢

وعن أكل لحوم الحمر الإنسية «١».

أقول:

وفي جميع أحاديث الباب نقود مشتركة، توجب القول ببطلانها جمِيعاً، حتى لو صحَّت كُلُّها سندًا. فنذكر تلك النقود المشتركة بإيجاز، ثم نتعرَّض لنقد حديث فتح مكة لكونه القول المشهور كما عرفت، ولنقد حديث خير بالتفصيل لكونه المشهور عندهم عن أمير المؤمنين عليه السلام، وهو من أحاديث الصحيحين !! وإنما تعرضنا - من بين الأحاديث الأخرى - لحديثي تبوك وحنين. لأنَّهم رووهما عن أمير المؤمنين عليه السلام كذلك.

نقود مشتركة ... ص: ٤٢

وأول ما في هذه الأحاديث تكاذب البعض منها مع البعض الآخر، الأمر الذي حار القوم واضطربوا وتضاربت كلماتهم في حلّه «٢»

(١) صحيح مسلم ١٩٨ / ٣ - ١٩٩ كتاب النكاح باب نكاح المتعة الرقم ١٤٠٧ وذيله.

(٢) راجع إن شئت الوقوف على طرفِ منها: المنهاج للنووى ١٥٥ / ٩، وفتح البارى - لابن حجر - ٢١٢ / ٩.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله في المتعين، ص: ٤٣

فاضطرب بعضهم إلى القول بأنَّ المتعة أحلَّت ثم حُرِّمت ثُم أحلَّت ثُم حُرِّمت حتَّى عنون مسلم في صحيحه: «باب نكاح المتعة وبيان أنه أُبِحَّ ثُم نسخ ثُم أُبِحَّ ثُم نسخ، واستقرَّ تحريميه إلى يوم القيمة» «١».

لكن الأخبار لم تنته بذلك، بل جاءت بالتحليل والتحريم حتى سبعة مواطن كما قال القرطبي «٢».

إلا أنَّ ابن القيم ينصُّ على أنَّ النسخ لا يقع في الشريعة مرتين، فكيف بالأكثر؟! وهذه عبارته حيث اختار التحرير في عام الفتح: «ولو كان التحرير زمن خير لزم النسخ مرتين، وهذا لا عهد بمثله في الشريعة أبداً ولا يقع مثله فيها» «٣».

ثم تكذيب قوله عمر: «متعتان كانتا على عهد رسول الله، وأنا أنهى عنهما» ... لجميعها، فإنه في هذا القول الثابت عنه معترض بأنه هو الذي حرم ما كان حلالاً على عهد رسول الله صلی الله عليه وآلـه وسلم.

ثم قول الأصحاب - قبل عمر وفي زمانه وبعده - بحلية المتعة،

(١) صحيح مسلم ١٩٢ / ٣.

(٢) تفسير القرطبي ١٣١ / ٥.

(٣) زاد المعاد في هدى خير العباد ١٨٣ / ٢.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رسائل في المتعين، ص: ٤٤
وأنّ عمر هو الذي حرّمها، وأنّه لو لا تحريمها لما زنى إلّا شقي.

نقد حديث عام الفتح ... ص: ٤٤

أما حديث عام الفتح، فقد عرفت من كلام ابن القيم عدم صحته، قال: «فإنه من روایة عبد الملک بن الریبع بن سبرة، عن أبيه، عن جده، وقد تكلّم فيه ابن معین، ولم ير البخاری إخراج حديثه في صحيحه».

اقول: نكتفي هنا من ترجمة الرجل بما ذكره ابن حجر العسقلاني وأشار في كلامه إلى هذا الحديث، وهذا نصّ عبارته: «قال أبو خيّمة: سئل يحيى بن معين عن أحاديث عبد الملک بن الریبع عن أبيه عن جده فقال: ضعاف. وحکى ابن الجوزي عن ابن معين أنه قال: عبد الملک ضعيف. وقال أبو الحسن بن القطّان: لم تثبت عدالته، وإن كان مسلم أخرج له فغير محتاج به إنتهی. ومسلم إنما أخرج له حديثاً واحداً في المتعة متابعاً. وقد تبّه على ذلك المؤلّف» ١.

(١) تهذيب التهذيب ٦/٣٤٥.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رسائل في المتعين، ص: ٤٥

نقد حديث حنين ... ص: ٤٥

وأما حديث التحرير يوم حنين الذي رواه النسائي عن أمير المؤمنين عليه السلام، فستتكلّم عليه عندما نتعرّض لما رواوه عنه عليه السلام.
قلت: هذا مضافاً إلى أنّهم رروا عن الریبع بن سبرة نفسه أنّ التحرير كان في حجّة الوداع.

أخرج أبو داود: «حدّثنا مسدد بن مسرهد ثنا عبد الوارث، عن إسماعيل بن أميّة، عن الزهرى، قال: كنّا عند عمر بن عبد العزيز، فتقذّرنا متعة النساء. فقال [له] رجل يقال له ریبع بن سبرة: اشهد على أبي أنّه حدّث أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلم نهى عنها في حجّة الوداع» ٢.

نقد حديث غزوة تبوك ... ص: ٤٥

وأما حديث غزوة تبوك فالذى عن أمير المؤمنين عليه السلام سنذكره كذلك.

(١) سنن أبي داود ٩٢/٢ كتاب النكاح باب في نكاح المتعة الرقم ٢٠٧٢.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رسائل في المتعين، ص: ٤٦

وأما الذي عن جابر بن عبد الله، فقد نصّ ابن حجر العسقلاني على أنّه «لا يصح، فإنه من طريق عباد بن كثير، وهو متروك» ١.
اقول: ذكر ابن حجر في تهذيب التهذيب: «عبداد بن كثير الثقفي البصري» و«عبداد بن كثير الرملاني الفلسطيني» وكلاهما «متروك»
«يروى أحاديث موضوعة»، «كذاب». وعن أبي حاتم بترجمة الثاني: «ظننت أنّه أحسن حالاً من عباد بن كثير البصري فإذا هو قريب منه، ضعيف الحديث» ٢.

هذا، وكأنّ واضعه وضعه ليقابل به الحديث الصحيح الثابت عنه الدال على بقائه على الإباحة حتى آخر لحظة من حياته.
كما وضعوا الأحاديث العديدة في رجوع ابن عباس كما سنشير.
وكما وضعوا عن أمير المؤمنين عليه السلام كما ستعلم!.

والذى عن أبي هريرة قال ابن حجر: «إنَّ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَقَالًا، فَإِنَّهُ مِنْ رَوَايَةِ مُؤْمَلٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، وَفِي كُلِّ

(١) فتح البارى /٩ ٢١١.

(٢) تهذيب التهذيب /٥ ٩٠ - ٩٢.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله فى المحتلين، ص: ٤٧
منهما مقال» «١».

أقول: فإن شئت تفصيل ذلك فراجع ترجمتهما «٢».

نقد حديث يوم خير ... ص: ٤٧

إشارة

وأهم أحاديث المسألة ... ما وضع على لسان أمير المؤمنين عليه السلام ... لأنَّ أمير المؤمنين أهمُّ المعارضين ... فلتبدل الهمم من الذين أشربوا في قلوبهم ... حسبة ... وتزلفاً إلى الحكام والولاة المتسلطين.

لكن الأحاديث الموضوعة على لسانه متکاذبة متهافة، لتكثر القالات عليه وتعدد الأيدي المختلفة ... وهذه آية من آيات علو الحق ...
لقد وضعوا الحديث على لسان أحفاده عن ابنه محمد بن الحنفيه ... ولم يضعوه على لسان أولاد الحسينين ... عنهم ... عن أمير المؤمنين ... لأنَّهم يعلمون أنَّ مثل هذه التهمة لا تلتتصق بهم ...

وضعوه ... على لسانه عليه السلام. يخاطب ابن عمِّه عبد الله ابن العباس ... وقد بلغه أنه يقول بالمعنة ... يخاطبه بلهجَّ حادة.

(١) فتح البارى /٩ ٢١١.

(٢) تهذيب التهذيب /١٠ ٣٣٩ - ٣٤٠ و ٢٢٦ /٧ - ٢٧٧.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله فى المحتلين، ص: ٤٨

ولقد كان بالإمكان أن تنطلي الحقيقة على خواص الناس فضلاً عن عوامِهم لو لا اختلاف الاختلاق!

فلنشرع في شرح القضية ببعض التفصيل في فصول:

١- تعارض الحديث عن علي في وقت التحرير ... ص: ٤٨

لقد روی هذا الحديث عن الزهرى، عن الحسن بن محمد بن علي وأخيه عبد الله بن محمد بن علي، عن أبيهما، عن علي عليه السلام
أنَّه قال لابن عباس: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن متعة النساء يوم خير و عن أكل لحوم الحمر الإنسية» «١».
قال ابن المثنى يوم حنين.

وقال: هكذا حدثنا عبد الوهاب من كتابه.

وعن الزهرى، عنهما، عن علي «يوم حنين» «٢».

وعن الزهرى، عن عبد الله بن محمد بن علي، عن أبيه، عن علي: «إنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهَا فِي غَزْوَةِ تَبُوكٍ» «٣».

(١) صحيح مسلم ١٩٩ كتاب النكاح باب نكاح المتعة ذيل الرقم ١٤٠٧.

(٢) سنن النسائي ٤٣٦ / ٦ كتاب النكاح تحرير المتعة الرقم ٣٣٦٧.

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم ١٥٤ / ٩.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رسائل في المحتلين، ص: ٤٩

وعن ... محمد بن الحنفية أَنَّهُ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَابْنِ عَبَّاسٍ:

إِنَّكَ إِمْرُوْتَاهُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَسَلَّمَ] نَهَىٰ عَنْ مَتْعَةِ النِّسَاءِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ «١».

وعن الشافعى عن مالك ياسناده عن علىٰ رضى الله تعالى عنه:

«إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ يَوْمَ خَيْرٍ عَنْ أَكْلِ لَحْومِ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ» وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ، وَسَكَتَ عَنْ قَصْهَةِ الْمَتْعَةِ «٢».

فَهَذِهِ أَخْبَارُهُمْ بِالسِّنْدِ الْوَاحِدِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَوْلَ أَمْرِ وَاحِدٍ !! ...

فَإِنْ قَلْتَ: لَيْسَ كُلُّهَا بِصَحِيحٍ عِنْهُمْ.

قَلْتَ: أَمَّا الْأُولُى، فَقَدْ اتَّفَقُوا عَلَى صَحَّتِهِ وَاسْتَنْدُوا إِلَيْهِ فِي بَحْثِهِمْ.

وَأَمَّا الثَّانِى، فَهُوَ عِنْدَ النَّسَائِى وَكَتَابِهِ مِنْ صَحَاحِهِمْ.

وَأَمَّا الرَّابِعُ الَّذِى رَوَاهُ الطَّبَرَانِى، فَقَدْ أَورَدَهُ الْهَيْشَمِى وَقَالَ:

«رَجَالُهُ رَجَالُ الصَّحِيحِ» «٣».

(١) مجمع الزوائد ٤٨٧ / ٤ كتاب النكاح باب نكاح المتعة الرقم ٧٣٩١.

(٢) عمدة القاري ٢٤٧ / ١٧.

(٣) مجمع الزوائد ٤٨٧ / ٤ كتاب النكاح باب نكاح المتعة الرقم ٧٣٩١.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رسائل في المحتلين، ص: ٥٠

نعم، الثالث ذكره النووي ثم قال نقلًا عن القاضي عياض: «لَمْ يَتَابِعْهُ أَحَدٌ عَلَى هَذَا وَهُوَ غَلطٌ مِّنْهُ» «١».

وقال ابن حجر: «وَأَغْرَبَ مِنْ ذَلِكَ رِوَايَةُ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْهُ بِلْفَظٍ: نَهَىٰ فِي غَزْوَةِ تِبُوكَ عَنْ نَكَاحِ الْمَتْعَةِ وَهُوَ خَطَأً أَيْضًا» «٢».

أَمَّا الْخَامِسُ فَيَتَعْلَقُ بِهِ نِقَاطٌ:

إِنَّهُ لَوْ كَانَ قَدْ ثَبَّتَ عِنْدَهُ نَهَىٰ عَنِ الْمَتْعَةِ يَوْمَ خَيْرٍ، لَمْ سَكَتْ عَنِ الْقَصْهَةِ، لَأَنَّهُ تَدْلِيسٌ قَبِيجٌ كَمَا لَا يَخْفَى.

لَكِنَّ الشَّافِعِيَّ نَفْسُهُ مَمْنَنِ يَرَى أَنَّ التَّحْرِيمَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَفِي يَوْمِ خَيْرٍ «٣».

مُضَافًاً إِلَى أَنَّ الْحَدِيثَ عَنْ مَالِكٍ، وَهُوَ يَرَوِى فِي الْمَوْطَأِ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسْنِ، عَنْ أَبِيهِمَا مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّ، عَنْ أَبِيهِ عَلَىٰ أَنَّهُ قَالَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنِ الْمَتْعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيْرٍ» «٤».

(١) المنهاج - شرح صحيح مسلم - ١٥٤ / ٩.

(٢) فتح الباري ٢٠٩ / ٩.

(٣) زاد المعاد في هدى خير العباد ١٨٣ / ٢.

(٤) الموطأ ٥٤٢ / ٢ كتاب النكاح باب نكاح المتعة الرقم ٤١.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رسائل في المحتلين، ص: ٥١

وإذ عرفت أن الصحيح عندهم مما رروا عن أمير المؤمنين عليه السلام في هذا الباب حديث التحرير يوم خير، وعمدته حديث الزهرى عن ابنى محمد بن الحنفية عنه عليه السلام فلا بأس بأن تعلم بأن القوم قد روهوا بالفاظ مختلفة.

قال ابن تيمية: «رواه الثقات في الصحيحين وغيرهما عن الزهرى، عن عبد الله، والحسن ابنى محمد بن الحنفية، عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه أنه قال لابن عباس رضى الله عنه [لما أباح المتعة]: إنك أمرت به! إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم المتعة ولحوم الحمر الأهلية» [عام خير].

رواه عن الزهرى أعلم أهل زمانه بالسنه وأحفظهم لها، أئمه الإسلام فى زمانهم، مثل مالك بن أنس وسفيان بن عيينة وغيرهما ممن اتفق المسلمون على علمهم وحفظهم، ولم يختلف أهل العلم بالحديث فى أن هذا حديث صحيح متلقى بالقبول، ليس فى أهل العلم من طعن فيه» ١.

(١) منهاج السنة /٤ ١٨٩.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله في المتعترين، ص: ٥٢

وفي البخارى ومسلم والترمذى وأحمد عن الزهرى: «أخبرنى الحسن بن محمد بن علي وأخوه عبد الله، عن أبيهما أن علياً قال لابن عباس: إن النبي نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية زمان خير».

وفي مسلم: «سمع على بن أبي طالب يقول لفلان: إنك رجل تائه». وفيه: «سمع ابن عباس يلين في المتعة فقال: مهلا يا ابن عباس».

وفي النسائي: «عن أبيهما أن علياً بلغه أن رجلاً لا يرى بالمتعة بأساً فقال: إنك تائه، إنه نهاى رسول الله عنها وعن لحوم الحمر الأهلية يوم خير».

وفي الموطأ رواه عن علي بلفظ: «نادى منادى رسول الله يوم خير».

أما الشافعى فروى حديث خير، لكن سكت عن قصة المتعة لما علم فيها من الاختلاف!

وأيضاً الطبرانى فروى الحديث بلفظ: «تكلم على وابن عباس فى متعة النساء فقال له على: إنك رجل تائه، إن رسول الله نهاى عن متعة النساء فى حجّة الوداع» فروى الحديث لكن جعل زمان التحرير حجّة الوداع!

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله في المتعترين، ص: ٥٣

٣- نظرات في دلالة حديث خير ... ص: ٥٣

ثم إن هذا الحديث في متنه ودلالته صريح في الأمور التالية:

أولاً: إن أمير المؤمنين عليه السلام كان يرى حرمة نكاح المتعة، حتى أنه خاطب ابن عباس القائل بالحلية بقوله: «إنك رجل تائه».

وهذا كذب، فالكل يعلم أن الإمام عليه السلام كان على رأس المنكرين لتحرير نكاح المتعة، كما كان على رأس المنكرين لتحرير متعة الحجّ، ولكن لا غرابة في وضع القوم الحديث على لسانه في باب النكاح المتعة كما وضعاه في باب متعة الحجّ ... وهو أيضاً عن لسان ولدى محمد بن أبيها ... فقد روى البيهقي: «عن عبد الله والحسن ابنى محمد بن علي عن أبيهما: على بن أبي طالب رضى الله عنه، أنه قال: يا بنى أفرد بالحجّ فإنه أفضل» ١.

وثانياً: إن تحرير متعة النساء كان يوم خير وهذا ما غلطه وكذبه كبار الحفاظ، ثم حاروا في توجيهه.

قال ابن حجر بشرحه عن السهيلي: «ويتصل بهذا الحديث

(١) سنن البيهقي ٨/٥ كتاب الحج باب من اختار الإفراد ورآه أفضل، الرقم ٨٨١٨
سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله في المتعين، ص: ٥٤

تبنيه على إشكال، لأنّ فيه النهي عن نكاح المتعة يوم خير، وهذا شيء لا يعرفه أحد من أهل السير ورواة الأثر^١.
وقال العيني بشرحه «قال ابن عبدالبر: وذكر النهي عن المتعة يوم خير غلط»^٢.

وقال القسطلاني بشرحه «قال البيهقي: لا يعرفه أحد من أهل السير ولا رواة الأثر»^٣.

وقال ابن القتيم: «قصيّه خير لم يكن فيها الصحابة يتمتعون باليهوديات، ولا استأذنوا في ذلك رسول الله، ولا نقله أحد قط في هذه الغزوة، ولا كان للمتعة فيها ذكر أبداً لا فعلًا ولا تحريمًا»^٤.

وقال ابن كثير: «وقد حاول بعض العلماء أن يجيب عن حديث على رضي الله عنه بأنه وقع فيه تقديم وتأخير وإلى هذا التقرير كان ميل شيخنا الحافظ أبي الحجاج المزى ... ومع هذا ما رجع ابن عباس عمّا كان يذهب إليه من إباحة الحمر والمتعة»^٥.

(١) فتح الباري ٩/٢١٠.

(٢) عمدة القاري ١٧/٢٤٦.

(٣) إرشاد السارى ١١/٣٩٧ و ٣٩٢/٩.

(٤) زاد المعاد في هدى خير العباد ٢/١٨٤.

(٥) تاريخ ابن كثير ٤/٢٢٠.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله في المتعين، ص: ٥٥

وثالثاً: إنّ ابن عباس كان على خلاف أمير المؤمنين عليه السلام في مثل هذه المسألة.

وهذا مما لا نصدقه، فإنّ ابن عباس كان تبعاً لأمير المؤمنين عليه السلام لا سيما في مثل هذه المسألة التي تعدّ من ضروريات الدين الحنيف.

ولو تنزلنا عن ذلك، فهل يصدق بقاوته على رأيه بعد أن بلغه الإمام عليه السلام حكم الله ورسوله في المسألة؟!
كلّما والله، ولذا اضطرّ الكذابون إلى وضع حديثٍ يحكي رجوعه. قال ابن تيمية: «وقد روى ابن عباس أنه رجع عن ذلك لما بلغه حديث النهي»^٦.

لكنه خبر مكذوب عليه، قال ابن حجر العسقلاني عن ابن بطال: «وروى عنه الرجوع بأسانيد ضعيفة»^٧ ولذا قال ابن كثير:

ومع هذا ما رجع ابن عباس عمّا كان يذهب إليه من إباحتها كما تقدم.

نعم، لم يرجع ابن عباس حتى آخر لحظة من حياته:

أخرج مسلم عن عروة بن الزبير أنّ عبد الله بن الزبير قام بمكّة

(١) منهاج السنّة ٤/١٩٠.

(٢) فتح الباري ٩/٢١٦.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله في المتعين، ص: ٥٦

فقال: «إنّ ناساً أعمى الله قلوبهم - كما أعمى أبصارهم - يفتون بالمتعة، يعرض برجل. فناداه فقال: إنّك لجلف جاف، فلعمرى لقد كانت المتعة تفعل على عهد إمام المتقين - يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم -. فقال له ابن الزبير: فجريب بنفسك»^٨، فوالله لئن

فعلتها لأرجمنك بأحجارك» (٢).

وابن عباس هو الرجل المعَرَض به، وقد كان قد كُفَّ بصره، فلذا قال: «أعمى الله قلوبهم كما أعمى أبصارهم». وقد وقع التصريح باسمه في حديث أبي نضرة الذي أخرجه مسلم أيضاً وأحمد.

فهذا حال ابن عباس وحكمه في زمن ابن الزبير بمكّةٍ فإنَّ ابن عباس كان مستمراً القول على جواز المتعة، وتبعه فقهاء مكّةٍ كما عرفت، ومن الواضح عدم جواز نسبة القول بما يخالف الله ورسوله والوصي إلى ابن عباس، لو كان النبي قد حرم المتعة وأبلغه الإمام به حقاً؟

٤- نظراتٌ في سند ما روى عن على عليه السلام ... ص: ٥٦

إشارة

هذا، وقد رأيت أنَّ الأحاديث المتعارضة المرويَّة عن

(١) رواه بعضهم بلفظ: «فجرت نفسك».

(٢) صحيح مسلم ١٩٧/٣ كتاب النكاح باب نكاح المتعة ذيل الرقم ١٤٠٦.

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رسائل في المحتلين، ص: ٥٧

أمير المؤمنين عليه السلام في تحريم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نكاح المتعة مرويَّة كلَّها بسند واحد ... فكلَّها عن الزهرى عن أبى محمد عن أبيه ...

وبغض النظر عمَّا ذكروا بترجمة عبد الله والحسن ابنى محمد بن الحنفية ... وعما جاء فى خبر الحسن بن محمد عن سلمة بن الأكوع وجابر ابن عبد الله من «أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أثنانا فأذن لنا في المتعة» من الدلاله على عدم قولهما بالحرمة، إذ لا يعقل أن يروى الرجل عن هذين الصحابيين حكم التحليل ولا يروى عنهما - أو لم يخبراه - النسخ بالتحريم لو كان.

بغض النظر عن ذلك ...

وبغض النظر عن التكاذب والتعارض الموجود فيما بينها ...

فإنَّ مدار هذه الأحاديث على «الزهرى».

موجز ترجمة الزهرى ... ص: ٥٧

وهذا موجز من ترجمة «الزهرى» الذى وضع الأحاديث المختلفة المتعارضة على مولانا أمير المؤمنين عليه السلام:

١- كان من أشهر المنحرفين عن أمير المؤمنين عليه السلام،

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رسائل في المحتلين، ص: ٥٨

وكان يجالس عروة بن الزبير فينالان منه.

٢- كان يرى الرواية عن عمر بن سعد بن أبي وقاص، قاتل الإمام الحسين بن علي عليهما السلام.

٣- كان من عمال الحكومة الأموية ومشيدى أركانها، حتى أنكر عليه كبار العلماء ذلك.

٤- قدح فيه الإمام يحيى بن معين حين قارن بينه وبين الأعمش.

٥- كتب إليه الإمام على بن الحسين زين العابدين عليه السلام يوبخه ويؤنبه على كونه في قصور الظلمة ... ولكن لم ينفعه ذلك !!

وإن شئت التفصيل فراجع رسالتنا حول صلاة أبي بكر؛

نتيجة البحث في نكاح المتعة ... ص: ٥٨

ويختلص البحث في خصوص نكاح المتعة في خطوط:

١- إنّه من أحكام الإسلام الضرورية بالكتاب والسنّة والإجماع، وكان على ذلك المسلمين قولًا وفعلاً.

٢- وإنّ عمر بن الخطاب حرمه بعد شطر من حكمه.

٣- واختلف القوم - بعد الإقرار بالأمرتين المذكورين - وأضطربوا

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله في المتعتين، ص: ٥٩

في توجيهه تحريم عمر فنهم من قال بأن النسخ كان من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ولم يعلم به غير عمر، وهذا من البطلان بمكان.

ومنهم من قال بأن التحرير كان من عمر نفسه لكن يجب اتباعه، لقول رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «عليكم بِسُنْتِنِي وَسُنْنَةِ الْخَلِفَاءِ الرَّشِيدِينَ». ولكن هذا الحديث من أحاديث سلسلتنا!!

ومنهم من قال بأن المحرم هو النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نفسه؛ ثم اختلفوا في وقت هذا التحرير على أقوال، واستندوا إلى أحاديث لكنها أحاديث موضوعة.

٤- وإذا كانت حلية المتعة من أحكام الإسلام، والأحاديث في تحريم النبي موضوعة، وإن عمر هو الذي حرم، وأن الحديث المستدلّ به لوجوب اتباعه يشكّل الحلقة السادسة من سلسلتنا.

فما هو إلّا «حدث» وقد قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ «إِيَاكُمْ وَمَحْدُثَاتُ الْأُمُورِ»....

أقول:

هذا ما توصّلت إليه في هذا البحث الوجيز الذي وضعته في حدود الأحاديث والأقوال الواردة فيه، من غير تعزّز للأبعاد المختلفة والجوانب المتعددة التي طرحتها الباحثون من فقهاء

سلسلة اعرف الحق تعرف اهله، رساله في المتعتين، ص: ٦٠

ومتكلمين في كتبهم المفصلة المطولة.

والله أسأل أن يوفقنا لتحقيق الحق واتّباعه، وأن يجعل أعمالنا خالصةً لوجهه الكريم، وأن يحشرنا في زمرة محمد وآلـه وأ Shi'ahـه، إنه هو البر الرحيم.

تعريف مركز القائمة باصفهان للتراثيات الكمبيوترية

جاهدوا بآموالكم وآفسسكم في سبيل الله ذلكم خيراً لكم إن كنتم تعلمون (التوبة/٤١).

قال الإمام على بن موسى الرضا - عليه السلام: رحم الله عباداً أخياناً... يتعلّم علومنا ويعلمها الناس؛ فإن الناس لو علموا محسنة كلّاً مما لا تبعونا... (بنادر البحر - في تلخيص بحار الأنوار، للعلامة فيض الإسلام، ص ١٥٩؛ غيون أخبار الرضا)، الشيخ الصدوق، الباب ٢٨، ج ١ / ص ٣٠٧.

مؤسسة مجتمع "القائمة" الشفافى بأصابعها - إيران: الشهيد آية الله "الشمس آبادى" - "رحمه الله" - كان أحداً من جهابذة هذه المدينة، الذى قد اشتهر بشعفه بأهل بيت النبي (صلوات الله عليهم) ولا سيما بحضور الإمام على بن موسى الرضا (عليه السلام) وبساحة صاحب الزمان (عجل الله تعالى فرجه الشريف)؛ ولهذا أسيس مع نظره ودرايته، فى سنة ١٣٤٠ الهجرية الشمسية (= ١٣٨٠ الهجرية القمرية)، مؤسسةً وطريقه لم ينطفي مصباحها، بل تتبع بأقوى وأحسن موقف كل يوم.

مركز "القائمة" للتحرّى الحاسوبي - بأصبهان، إيران - قد ابتدأ أنشطته من سِنَة ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (=١٤٢٧ الهجرية القمرية) تحت عناء سماحة آية الله الحاج السيد حسن الإمامي - دام عزّه - و مع مساعدة جمعٍ من خريجي الحوزات العلمية و طلاب الجامعات، بالليل و النهار، في مجالاتٍ متعددة: دينية، ثقافية و علمية...

الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثقافة الثقلين (كتاب الله و أهل البيت عليهم السلام) و معارفهم، تعزيز دوافع الشباب و عموم الناس إلى التحرّى الأدق للمسائل الدينية، تخليف المطالب النافعه - مكان البلاطية المبتذلة أو الرديئة - في المحاميل (الهواتف المنقوله) و الحواسيب (=أجهزة الكمبيوتر)، تمهيد أرضية واسعة جامعه ثقافية على أساس معارف القرآن و أهل البيت عليهم السلام - بباعت نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطلاب، توسيع ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغه هواه برامجه العلوم الإسلامية، إناله المنابع اللازمه لتسهيل رفع الإبهام و الشبهات المنتشرة في الجامعة، و...

- منها العدالة الاجتماعية: التي يمكن نشرها و بشّها بأجهزة الحديثة متضاعده، على أنه يمكن تسريع إبراز المرافق و التسهيلات - في آكناف البلد - و نشر الثقافة الإسلامية و الإيرانية - في أنحاء العالم - من جهة أخرى.

- من الأنشطة الواسعة للمركز:

الف) طبع و نشر عشرات عنوان كتب، كتب، نشرة شهرية، مع إقامة مسابقات القراءة

ب) إنتاج مئات أجهزة تحقيقية و مكتبة، قابلة للتشغيل في الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المعارض ثلاثية الأبعاد، المنظر الشامل (=بانوراما)، الرسوم المتحركة و... الأماكن الدينية، السياحية و...

د) إبداع الموقع الإلكتروني "القائمة" www.Ghaemiyeh.com و عده موقع آخر

ه) إنتاج المنتجات العرضية، الخطابات و... للعرض في الفنون القمرية

و) الإطلاق و الدعم العلمي لنظام إجابة الأسئلة الشرعية، الأخلاقية و الاعتقادية (الهاتف: ٠٠٩٨٣١١٢٣٥٥٢٤)

ز) ترسيم النظام التقليدي و اليدوي للبلوتون، ويب كشك، و الرسائل القصيرة SMS

ح) التعاون الفخرى مع عشرات مراكز طبيعية و اعتبارية، منها بيت الآيات العظام، الحوزات العلمية، الجامعات، الأماكن الدينية كمسجد جمکران و...

ط) إقامة المؤتمرات، و تنفيذ مشروع "ما قبل المدرسة" الخاص بالأطفال و الأحداث المشاركون في الجلسة

ى) إقامة دورات تعليمية عمومية و دورات تربية المربي (حضوراً و افتراضياً) طيلة السنة

المكتب الرئيسي: إيران/أصبهان/شارع "مسجد سيد" / ما بين شارع "بنج رمضان" و "مفترق وفائي" / بناية "القائمة"

تاريخ التأسيس: ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (=١٤٢٧ الهجرية القمرية)

رقم التسجيل: ٢٣٧٣

الهوية الوطنية: ١٠٨٦٠١٥٢٠٢٦

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الإلكتروني: Info@ghaemiyeh.com

المتجر الإلكتروني: www.eslamshop.com

الهاتف: ٢٥-٢٣-٢٣٥٧٠٢٣-(٠٠٩٨٣١١)

الفاكس: ٠٣١١(٢٣٥٧٠٢٢)

مكتب طهران ٨٨٣١٨٧٢٢(٠٢١)

التجاري و المبيعات ٠٩١٣٢٠٠١٠٩

(٤٥٢٣٣٣٠٢٣١١) امور المستخدمين

ملاحظة هامة:

الميزانية الحالية لهذا المركز، شعيرية، غير حكومية، وغير ربحية، اقتُنِت باهتمام جمع من الخيرين؛ لكنها لا تُواكب الحجم المتزايد والمتسَع للامور الدينية والعلمية الحالية ومشاريع التوسعة الثقافية، لهذا فقد ترجحى هذا المركز صاحب هذا البيت (المسمى بالقائمية) و مع ذلك، يرجو من جانب سماحة بقية الله الاعظم (عجل الله تعالى فرجه الشريف) أن يوفق الكل توفيقاً متزائداً لإعانتهم - في حد التمكّن لكل أحد منهم - إيانا في هذا الأمر العظيم؛ إن شاء الله تعالى؛ والله ولتي التوفيق.



للحصول على المكتبات الخاصة الأخرى
أرجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للإيصال من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩